

٩/٣٩ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بتسريع التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ، وبصفة خاصة القرارات ١٧/٣٧ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ و ٦/٣٨ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ و ٢٤ المؤرخ في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٣ ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية^(٢٦) .

وقد استمعت إلى بيان المراقب الدائم لجامعة الدول العربية عن التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية^(٢٧) . ولاحظت أن ذلك البيان يؤكد على مشاريع وإجراءات وتدابير متابعة التوصيات المعتمدة في الاجتماع العقودي في تونس في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/بولييه ١٩٨٣^(٢٨) بين ممثلي الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة . وأمانات الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة . وعلى مختلف الأنشطة القطاعية المتصلة بالأولويات الإنمائية في المنطقة العربية .

وإذ تشير إلى المواد ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع على الاضطلاع ، عن طريق الترتيبات الإقليمية ، بأنشطة تعزيز مقاصد ومبادئ الأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ مع التقدير رغبة جامعة الدول العربية في تدعيم وتطوير الروابط القائمة مع الأمم المتحدة في جميع المجالات المتصلة بضمان السلم والأمن الدوليين . وفي التعاون بكل السبيل الممكنة مع الأمم المتحدة في تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بقضية فلسطين والحملة في الشرق الأوسط .

وإذ تدرك الأهمية الحيوية . بالنسبة للبلدان الأعضاء في جامعة الدول العربية ، لاجتياز حل عادل وشامل و دائم للنزاع في الشرق الأوسط ولقضية فلسطين ، جوهر النزاع .

وإذ تدرك أن تعزيز السلم والأمن الدوليين يرتبط ارتباطاً مباشراً ، في جملة أمور . بنزع السلاح وإنهاء الاستعمار وتقرير المصير . والقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري .

٢٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام للأمم المتحدة ، والأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية ، ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي . للجهود الجديرة بالثناء التي بذلوها لتنظيم المؤتمر الدولي الثاني المعني بتقديم المساعدة لللاجئين في إفريقيا :

٢٣ - تدعى الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية ، وخاصة مؤسسات منظمة الأمم المتحدة ، والمنظمات غير الحكومية ، إلى التبرع بسخاء وعلى نحو فعال لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل المؤتمر الدولي الثاني المعني بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في إفريقيا^(٢٩) :

٢٤ - ترجو من الأمين العام أن يسترعى انتباه الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة إلى الحاجة إلى إشهار جميع المسائل المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في إفريقيا . ولاسيما الحالة الاقتصادية الحرجة التي تواجهها البلدان الأفريقية . إشهاراً متزايد الاتساع :

٢٥ - تطلب إلى هيئات الأمم المتحدة . لاسيما مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي . وللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منع الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة . وللجنة الخاصة لناهضة الفصل العنصري . ومجلس الأمم المتحدة لنامibia . أن تواصل إشراك منظمة الوحدة الأفريقية إشراكاً وثيقاً في جميع أعمالها المتعلقة بإفريقيا :

٢٦ - تحت الوكالات المتخصصة وغيرها من المؤسسات المعنية داخل منظمة الأمم المتحدة على مواصلة تعاوُنها مع منظمة الوحدة الأفريقية وتوسيع نطاقها . وعلى القيام عن طريق ذلك بمواصلة تقديم مساعدتها إلى حركات التحرير التي تعرف بها تلك المنظمة وتوسيع نطاق هذه المساعدات :

٢٧ - تدعى الأمين العام إلى مواصلة جهوده الجديرة بالثناء لتنمية المجتمع الدولي وتحسينه بمحنة البلدان الأفريقية . وتعينه المزيد من المساعدة لافريقيا . ولتنسيق أنشطة منظمة الأمم المتحدة في إفريقيا . ورصد الحالة . وتقدّمه تقارير دورية عن ذلك :

٢٨ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار وعن تنمية التعاون بين منظمة الوحدة الأفريقية والمؤسسات المعنية في منظمة الأمم المتحدة .

المجلسة العامة ٥٤

٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤

(٢٦) Add. A/39/418 و ١ .
(٢٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الجلسات العامة ، المجلة ٥٤ . الفقرات من ٤٣ إلى ٥٨ .
(٢٨) انظر : A/38/299 و ٢ . Corr. A/39/402 . الملف .

٦ - ترجو من الأمين العام تعزيز التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة ومؤسسات الأمم المتحدة وبين جامعة الدول العربية بغية زيادة قدرتها على خدمةصالح المصالح المشترك للمنظمتين في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

٧ - تحيط علىً بالمقترنات والتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام وترجو منه اتخاذ التدابير اللازمة لضمان تفيذهما، بما في ذلك التدابير التالية:

(أ) إنشاء أفرقة عاملة قطاعية مشتركة بين الوكالات لمتابعة المشاريع المتعددة الأطراف؛

(ب) تعزيز الاتصالات والمشاورات بين الوكالات والبرامج والهيئات النظيرة المعنية فيما يتعلق بالمشاريع ذات الطبيعة المتعددة الأطراف؛

(ج) متابعة تنفيذ الاقتراحات التي قررت الموافقة عليها والواردة ذكرها في الفقرة ٨ من تقرير الأمين العام^(٣٠)؛

٨ - تطلب إلى الهيئات المختصة في الأمم المتحدة، والوكالات المختصة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة:

(أ) أن تنظر على وجه الاستعجال في مختلف التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام وأن تبلغ الأمين العام، في موعد لا يتجاوز ١٥ أيار/مايو ١٩٨٥، بما يتخذ بشأنها من إجراءات؛

(ب) تعزيز الاتصالات والمشاورات بين الوكالات والبرامج والهيئات النظيرة المعنية فيما يتعلق بالمشاريع ذات الطبيعة الثانية؛

٩ - تؤكد التوصية الواردة في قرارها ٦/٢٨ بشأن تنظيم اجتماع قطاعي آخر بشأن التنمية الاجتماعية في نيسان/أبريل ١٩٨٥ تحت رعاية الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في أحد البلدان الأعضاء في تلك المنظمة، للنظر بامان في المشاريع المعدة للتنفيذ المشترك طبقاً للأولويات المحددة في الفقرتين ٦١ و ٦٢ من تقرير الأمين العام^(٣١) بما في ذلك الاجتماعات القطاعية المشتركة؛

١٠ - ترجو من الأمين العام أن يتعاون بصورة وثيقة مع الأمين العام لجامعة الدول العربية بشأن الترتيبات اللازمة لتنظيم الاجتماع المذكور أعلاه وأن يقدم ما يلزم من مساعدات وتسهيلات لضمان نجاحه؛

١١ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يعمل، بالتعاون الوثيق مع الأمين العام لجامعة الدول العربية، على عقد اجتماعات

واقتناعاً منها بأن تعزيز وزيادة التعاون بين الأمم المتحدة ومؤسسات منظمة الأمم المتحدة وبين جامعة الدول العربية يساهمن في أعمال منظمة الأمم المتحدة وتشجع مفاصد ومبادئ الأمم المتحدة.

وإذ تلاحظ أن اجتماع تونس قد حدد إطار التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية في بعض القطاعات ذات الأولوية، دون تحديد مشاريع بعينها يمكن تفيذهما على نحو مشترك،

وإذ تسلم بضرورة زيادة توثيق التعاون بين منظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة في تحقيق الأهداف والغايات المبينة في استراتيجية التنمية الاقتصادية العربية المشتركة التي اعتمدتها مؤتمر القمة العربي الحادي عشر، المعقد في عمان في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠.

١ - تحيط علىً مع الارتياب بتقرير الأمين العام:

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لما بذله من جهود لتنفيذ توصيات الاجتماع العقد بين ممثل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية ومنظماتها المتخصصة، وأمانات الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة^(٢٨). وكذلك للوكالات المختصة وسائر مؤسسات منظمة الأمم المتحدة لمساهماتها الكبيرة في ذلك الاجتماع:

٣ - تعرب عن ارتياحها للنتائج التي تم التوصل إليها في الاجتماع المنعقد بالأغذية والزراعة في المنطقة العربية والمعقود في روما في ٢٧ و ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ في إطار منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة^(٢٩):

٤ - ترجو من الأمين العام تدعيم التعاون مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بهدف تفزيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بقضية فلسطين والحالة في الشرق الأوسط للتوصول إلى حل عادل وشامل للنزع في الشرق الأوسط ولقضية فلسطين. جوهـر النـزاع:

٥ - ترجو من الأمانة العامة للأمم المتحدة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية القيام، كل في ميدان اختصاصها، بتكثيف التعاون بينهما بغية الوفاء بمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، وتعزيز السلم والأمن الدوليين، ونزع السلاح، وإنماء الاستعمار، وتقدير المصير، والقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري:

. A/39/418 (٣٠)

. Corr. 2 A/38/299 (٣١)

. A/39/418/Add. 1 (٢٩)

٢ - تدعو جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية والمنظمات التعليمية والعلمية والثقافية والبحثية ووسائل الاتصال للاسهام بدرجة أكبر في تعزيز السلام والأمن الدوليين استناداً إلى ميثاق الأمم المتحدة :

٣ - تناشد الدول الأعضاء تقديم مقترنات شأن أنشطة محددة يمكن للأمم المتحدة أن تضطلع بها . وكذلك الأنشطة التي تقرر تنفيذها على الصعيد الوطني ، بما في ذلك إنساء لجان للتنسيق الوطني . أو غير ذلك من الآليات الازمة للاحتفال بالسنة الدولية للسلم :

٤ - ترحب بإنساء صندوق للتبرعات من أجل برنامج السنة الدولية للسلم وتدعو جميع الدول والمنظمات المعنية إلى المساهمة في هذا الصندوق :

٥ - تقرر عقد مؤتمر لإعلان التبرعات خلال الربع الأول من سنة ١٩٨٥ . لاناحة الفرصة لجميع الدول الأعضاء التي لم تعلن بعد تبرعاتها أن تفعل ذلك :

٦ - تؤكد أهمية التنسيق والتعاون الثنائي بين الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للسلم والحملة العالمية لتنزع السلاح والسنة الدولية للشباب وعقد الأمم المتحدة للمرأة والاحتفال بالذكرى الأربعين لقيام الأمم المتحدة :

٧ - ترجمون من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقريراً عن مساهمة العلاقات الدراسية الإقليمية المكرسة لتعزيز أهداف السنة الدولية للسلم المقرر تنظيمها خلال سنة ١٩٨٥ :

٨ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين تقريراً عن النسخة النهائية لمشروع برنامج السنة الدولية للسلم وعن آية ملاحظات جديدة قدمنا إليها وعن الترتيبات المتعلقة بتمويل البرنامج :

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين البند المنoun « السنة الدولية للسلم » .

الجلسة العامة ٤٤

٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤

١١/٣٩ - إعلان بشأن حق الشعوب في السلم

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المنoun « حق الشعوب في السلم » . واقتضى منها بأن صدور إعلان بشأن حق الشعوب في السلم سيسمح في الجهد الرامي إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين .

محصصة بين ممثل الأمانة العامة للأمم المتحدة وممثل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية لإجراء مشاورات بشأن سياسات المتابعة ومساريعها وتدابيرها وإجراءاتها :

١٢ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة ، في دورتها الأربعين ، تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار :

١٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين البند المنoun « التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية » .

الجلسة العامة ٤٥

٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٤

١٠/٣٩ - السنة الدولية للسلم

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٦/٣٧ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٢ ، الذي أعلنت فيه سنة ١٩٨٦ سنة دولية للسلم ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٥٦/٣٨ المؤرخ في ٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ بشأن الأعمال التحضيرية للسنة الدولية للسلم ومشروع البرنامج المتعلق بها ،

وإذ تدرك أن السلم يشكل أحد الطموحات الرئيسية للبشرية وأن تحقيق السلم والمحافظة عليه مسؤولية عالمية .

وإذ تضع في اعتبارها كذلك الهدف الأول للأمم المتحدة . كما هو معلن في الميثاق . وهو « إنفاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ، التي في خلال جيل واحد جلت على الإنسانية مرتين أحزانًا يعجز عنها الوصف » .

وإذ تدرك أنه يمكن ويتسع تدعيمه أنس السلم والأمن الدوليين في إطار الأمم المتحدة . وأن من المطلوب من الدول الأعضاء أن تلتزم التزاماً قوياً بغية تحقيق هذه الغاية .

وإذ تدرك كذلك أن الذكرى الأربعين لقيام الأمم المتحدة ، التي ستعلن خلالها السنة الدولية للسلم . تشكل فرصة فريدة في نوعها تتيح للدول الأعضاء أن توكل من جديد التزامها بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه .

١ - تحيط علىً مع الارتياح بتنفيذ القرار ٥٦/٣٨ الوارد في تقرير الأمين العام ^(٣٢) وكذلك النسخة المستكملة لمشروع برنامج السنة الدولية للسلم الوارد بها ^(٣٣) :

^(٣٢) A/39/500 Add. 1.

^(٣٣) A/39/500 Add. 1 . المرفق .